نجران في سيرة القديس غريغنتيوس أسقف ظفار ومؤلفه (قوانين الحميريين) (*)

أ.د. عبد العزيز بن محمد رمضان

(*) دراسة منشورة في كتاب : القول المكتوب في تاريخ الجنوب ، لغيثان بن جريس (الطبعة الاولى) (الرياض : مطابع الحميضي ، ١٤٤٢هـ/٢٠٢١م) (الجزء الثاني العشرون)، ص ص ١٦ ـ ٤٠.

ثانيا : نجران في سيرة القديس غريغنتيوس أسقف ظفار ومؤلفه "قوانين الحميريين Νόμοι τῶν Ὁμηριτῶν". بقلم. أ. د. عبد العزيز بن محمد رمضان [١]

م	الموضوع	الصفحة
أولاً :	مقدمة	١٦
ثانياً :	نجران في سيرة القديس غريغنتيوس	٢١
ثالثًا	ترجمة نص "قوانين الحميريين"	٢٤
رابعًا :	المصادر والمراجع	٣٩

أولا. مقدمة[٢] :-

كان القـرن السـادس مهمـا للغايـة لوضـع النصـرانية في جنوب غـرب الجزيرة العربية. ففي أوائل عقده الثاني، بالغ الملك الحميري اليهودي ذو نواس Dhu-Nuwas في اضـطهاد الجماعات النصـرانية في جميع أنحاء مملكته. واضـطر النصـارى إلى الاختيار بين التخلي عن إيمانهم والتحول لليهودية أو الموت. وتم محو كامل بنية الكنيسة الحميرية. ونالت نجران مكانة خاصـة في هذا الاضـطهاد؛ فهي مدينة مهمة في شمال الدولة الحميرية؛ كان قادتها وسـائر سـكانها تقريباً نصارى. وكان الحارث Arethas "أول الشهداء"، حيث كان أول من تم قطع رأسه من نبلاء نجران.[٣]

بعد هذه المذبحة مباشـرة، أُبلغ الإمبراطور البيزنطي جسـتين Justin بالأحداث؛ ونظـرًا لأنـه كان من الصـعب جدًا نقـل الجيش البيزنطـي إلى جنوب شـبه الجزيرة العربية، فقد طلب جسـتين من ملك الحبشـة، إليزابان Ellesbaan (إيلا أصـبحى)،

---

(١) عمل الدكتور عبد العزيز رمضان أستاذا لتاريخ العصور الوسطى في جامعة عين شمس منذ عام ٢٠١٥م، وتقلـد عـدداً مـن الأعمال الإداريـة والأكاديمية والشـرفية في جامعة عين شـمس. وعمل لفترات قصـيرة بجامعات عربية وأوربية. ويعمل الآن في قسـم التاريخ بجامعة الملك خالد بالمملكة العربية السـعودية، وهو عضـو في عدد من الجمعيات واللجان والمجالس العربية والغربية، كما تولى رئاسـة تحرير وإدارة عدد من المجلات العلمية في مصـر، والمملكة العربية السـعودية. شـارك في عدد من المؤتمرات والندوات واللقاءات العلمية في العديد من الدول العربية والأوربية، ونشر دراسات وبحوثاً علمية عديدة بالعربية والإنجليزية في مجلات وكتب علمية عربية وغربية. (ابن جريس).

(٢) تعتمـد هـذه المقدمـة علـى ترجمـة بعض ممـا علـق بـه كل مـن أثناسـيوس باباثناسـيو Athanasios Papathanassiou وجيانفرانكو فياكادوري Gianfranco Fiaccadori على النص. انظر:

A.N. Papathanassiou, "Christian Missions in Pre-Islamic South Arabia", Theologia (Athēnai) 65/1(1994), pp.133-140; G. Fiaccadori, "The Nomoi", in: A. Berger (ed.), *Life and Works of Saint Gregentios, Archbishop of Taphar*, Belin & New York, 2006, pp.82-91.

(3) I. Shahid, *The Martyrs of Najran. New Documents,* Bruxelles 1971.

غزو جنوب الجزيرة العربية لحماية النصارى ومعاقبة المضطهدين. وقد نجح الملك الحبشي في ذلك، وبعد انتصاره نصب ملكًا نصرانيًا على المملكة الحميرية، وطلب من بطريرك الإسكندرية إرسال أسقف للكنائس المدشنة حديثًا في جنوب الجزيرة العربية. ورغم وجود إشكاليات حول هوية الملك الجديد لا يتسع المقام لمناقشتها هنا؛ فإن رواية القديس غريغنتيوس أشارت إليه تقليديا باسم إبراهام (أبرهة أو إبراهيم) Abraham، بوصفه أول ملك نصراني في جنوب الجزيرة العربية. أما بالنسبة للأسقف الجديد، فقد رفعته تقاليد الكنيسة إلى مصاف "الرسل"، وأشارت إليه على أنه القديس الأرثوذكسي غريغينتيوس Gregentius (١٩ نوفمبر)، وعدته الشخصية البارزة التي اضطلعت بمهمة كبرى، والتي اتجه البعض، في ظل هذه الظروف، إلى وصفها بأنها زراعة جديدة للنصرانية أكثر من كونها مجرد استعادة لها.(١)

ويحمل عمل غريغنتيوس التبشيري بعض الخصائص المهمة. سنحاول تقديم عرض عام لعمله، باستخدام نص رئيسي نُسب إلى غريغنتيوس نفسه، ويُعرف بـ "قوانين الحميريين" Νόμοι τῶν ʽΟμηριτῶν.(٢) وهذا النص، الذي ظهر على الأرجح في جنوب شبه الجزيرة العربية في الثلث الثاني من القرن السادس الميلادي، حولية أو مدونة تاريخية خاصة تصف تجربة غريغنتيوس التبشيرية.

لقد كانت هذه هي المرة الأولى التي يسود فيها النصارى الحميريون سياسياً ويشغلون العرش الحميري. ورغم أن الجماعات النصرانية كانت كائنة بالفعل في البلاد، إلا أن بزوغ واقع جديد، يتمثل في "الدولة الحميرية النصرانية"، تضمن –على حد قول جورج فلوروفيسكي Georges Florovsky– رؤية جديدة لخلق مجتمع نصراني بالكامل.(٣) وتجسدت هذه الرؤية –كما يشير أثناسيوس باباثناسيو A. Papathanassiou–(٤) في إجراءات عملية تبنتها "الدولة الحميرية النصرانية" لتنصير البلد بأسره، يمكن إيجازها في ثلاث خطوات متتالية:

---

(١) عن الغزو الحبشي والإشكاليات المذكورة، انظر

V. Christides, "The Himyarite - Ethiopian War and the Ethiopian Occupation of South Arabia in the Acts of Gregentius (ca 530 AD)", *AnnaIes d'Ethiopie* 9 (1972), 115-146; Shahid, "Byzantium in South Arabia", *Dumbarton Oaks Papers* 33 (1979), 24-94. See also S. Apostolopoulou, "Die byzantinische Aussenpolitik, wie sie sich uns im Martyrium des Heiligen Arethas und seiner Begleiter darstellt", *Theologia* 63 (1992), 286-293.

(2) Gregentius, *Homeritarum Leges*, Patrologia Graeca 86, 563-620.

(3) G. Florovsky, *Christianity and Culture* (Collected Works, II), Nordland, BeJmond 1974, 67-100.

(4) A.N. Papathanassiou, "Christian Missions in Pre-Islamic South Arabia", pp.138-140.

١. تم تنصـير الحميريين (غير النصـارى) علـى عجل، إما عن طريـق تهديد الوثنيين بالقتـل أو بعـد الحـوار الدينـي مـع اليهود. لذلـك، أصـبحت غالبية السـكان فجأة مـن المتنصـرين حديثـا، لكـن دون أن يمـروا بفترة ما قبـل التعميد المعروفة باسـم "كاتيكوماين" catechumens. وقد تم حل هذه المشكلة من خلال الخطوات التالية:-

٢. تم تقسـيم الإقليـم بأكملـه إلى أقسـام إداريـة صـغيرة تسـمى "المناطق" أو "المجـاورات" γειτονίαι. بحيث أمكن تسـهيل الإشـراف علـى توجيه الحياة اليومية للحميريين الذين تم تنصيرهم حديثا.

٣. صـدرت مدونة قانون جديدة. تنسـب الرواية الكنسية تأليفها إلى غريغنتيوس نفسـه. وكان أحد أهدافها الرئيسية هو توجيه (تعليم عملي) المتنصرين نحو واجباتهم الجديدة وإدارة حياتهم وفقًا لمتطلبات إيمانهم الجديد.

وإلى جانب ذلك -كما يشـير أثناسيوس باباثناسيو[1]- كان للقوانين الجديدة غرض آخر. إذ كانت الأداة الرئيسـية لإضـفاء الطابع النصـراني على البنى الاجتماعية، وذلك للتخلص من جميع التناقضات بين الحياة الاجتماعية والشخصية لغرس الروح النصرانية الجديـدة في كل جانـب من جوانب الحياة، وقد اتبعت المواد الثلاث والسـتين من القوانين ثلاثة أهداف فرعية، تجسد في الواقع مجموعة كبيرة ومتنوعة من القضايا القانونية:-

١. ضـبط الحياة الشخصية والعائلية. على سـبيل المثال، تم حظر الزنا والبغاء، وإذا تم ارتكابهـا، كانـت العقوبـة بالغة القسـوة. من ناحية أخـرى، تم حماية النساء من سوء معاملة الرجال.

٢. حماية الضعفاء والفقراء. حيث أظهرت "الدولة الحميرية النصرانية" نفسها كانعكاس لعدالة المملكة السماوية على جزء خاص من الأرض.

٣. إضـفاء الطابـع الإنسـاني على سـلطة الدولة. وهـذا يعني أن سـلطة النبلاء وموظفي الدولة صارت مقيدة وتحت الرقابة.

بالنظر إلى هذه الأهداف الفرعية للقوانين، فإن تحليل مفصل للقوانين يقودنا إلى تصـور أن وظيفتها كانت ذات شـقين: فمن ناحية سـعت إلى فرض مبادئ النصـرانية على الحياة الاجتماعية؛ ومن ناحية أخرى، كانت أحكامها الإيجابية والقاسية (الموجهة لصالح العدالة الاجتماعية، وما إلى ذلك)، في أعين المتنصرين الجدد أو غير المتنصرين المترددين، الدليل الملموس على أن النصرانية صارت جوهرًا لحياة المجتمع الجنوبي.

(1) A.N. Papathanassiou, "Christian Missions in Pre-Islamic South Arabia", p.140.

لقد جذبت ما يُسمى بـ "قوانين الحميريين" *BHG 706h* انتباه الباحثين منذ فترة طويلة[١]، واعتبرت جزئيًا بمثابة تجميع أصيل لقوانين من جنوب شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام[٢].

ولا تغطي قوانين الحميريين جميع مجالات الحياة العامة، وإنما تغفل أمور كبرى ومهمة. فقانون التعاقب في السلطة، على سبيل المثال، الذي يلعب مثل هذا الدور المهم في مجموعات قانونية أخرى، تم التطرق إليه في فقرة قصيرة فقط[٣]. ومن الواضح أن "قوانين الحميريين" تستهدف المجتمع الحضري في العاصمة نجران، حيث لا يلعب سكان الريف أي دور مهم. ويبدو في تقسيم المدينة إلى مناطق، فضلًا عن إدارتها وضرائبها، أنه نُظم بالكامل على غرار نموذج بيزنطة[٤]. ومن ناحية أخرى، ثمة اهتمام كبير بالقوانين المتعلقة بالأخلاق والزواج، بحيث تم وضع عقوبات قاسية على انتهاكها، غالبًا عن طريق التشويه الجسدي. وفي هذه العقوبات تم تسطيح تعريفات الجنح والجنايات، فضلا عن تغافل مبدأ الظرف المخفف؛ على سبيل المثال، لا يوجد فرق بين القتل العمد والقتل غير العمد، أو بين السرقة البسيطة والسطو المسلح. كما لا توجد تدابير خاصة بمسائل التعويض المالي الواجب اتباعها في هذه الجرائم[٥]. وفي الوقت نفسه، تحتوي القوانين على مواد للعمل الخيري والإنساني، على سبيل المثال ثمة مواد قانونية ضد ضرب الأزواج أو حتى إساءة معاملة الحيوانات.

إن طبيعة "قوانين الحميريين" تنسجم مع الواقع الجديد لانتشار العقيدة النصرانية، ولكن على الرغم من وجود تأثير معقول للقانون الكنسي، إلا أنه لا توجد

---

(1) A.Berger (ed.), *Life and Works of Saint Gregentios,* pp.159-160.

(٢) عن تعليق عام يقارن بين "قوانين الحميريين" والنصوص القانونية الأخرى من الفترة الرومانية المتأخرة والبيزنطية، انظر:

E.Patlagean, *Les Lois de St. Grigentius (BHG 706h-i), couramment appellees Lois des Himyarites. Édition, traduction, commen-ɜaire, Paris, École pratique des Hautes Études,* 1965, pp.21-72; A.Papathanassiou, *Οι "Νόμοι των Ομηριτῶν"*, Athens & Komotene, 1994; V. Christides, "Martyrdom of Arethas and the Aftermath: History vs. Hagiography", in: *Proceedings of the Sixth International Congress of Graeco-Oriental and African Studies, 30 April- 5May 1996*, ed. V. Christides && Th. Papadopoullos, Nicosia, 2000 = *Graeco-Arabica* 7-8, 1999-2000, pp.51-91, esp.74.

(٣) يفسر باباثناسيو هذا الإغفال بما افترضه من الصبغة التنصيرية للقوانين.
Papathanassiou, Οι Νόμοι, pp.213-222, 289-292.

(4) N.Pigulewskaja, *Byzanz auf den Wegen nach Indien. Aus der Geschichte des byzantinischen Handels mit dem Orient vom 4 bis 6 Jahrhundert*, Berlin & Amsterdam, 1969, pp.204-205.

(5) E.Patlagean, *Les Lois,* pp.48-49.

نصـوص مأخـوذة مباشـرة من هناك[١]. لقد تم ذكر "الشـرائع المقدسـة" كمصـدر للقانون مرة واحدة فقط، عندما تم حظر الزواج الثالث عمومًا. ورغم أن القسـم الأول منظم على نمط عقوبات السجون، إلا أن العقوبات لا تزال هي العقوبات المدنية وليست عقوبات القانون الكنسي[٢]. من ناحية أخرى، هناك أوجه تشابه واضحة بين المواد التي تحظر الرقص والغناء والعزف على الآلات الموسيقية، وكذلك المقامرة وألعاب الطاولة، وبين القوانين الكنسية التي صدرت عن مجمع ترولو Council of Trullo الذي عُقد في القسطنطينية عام ٦٩١-٦٩٢م[٣].

وتظهـر الأدلة بوضـوح أن مؤلف "القوانين" لم يكن رجل قانـون محترفاً، بل ربما كان راهباً أو رجل دين. وكما يقول جان جوسـتر Jean Juster، فإن القوانين مسـتوحاة من "الهوى النسـكي لشـخص نصـراني"[٤] إلى حد يجعلها غير مناسـبة للاستخدام العملـي. أو إذا ما اسـتخدمنا كلمات جـون ب. بيـوري John B. Bury: "تحمل مدونة القوانـين بعض المؤشـرات الداخلية لأصـالتها، على الرغم من أننا قـد نأمل، من أجل الحميريين، ألا تكون قد تم تطبيقها أبدًا"[٥]. ويتضـح أصـل النصـ النابع من الدوائر الدينية أيضًا من العبارة الختامية التي يتم فيها توزيع النسخ المكتوبة من القوانين على الجيتونيارخاي geitoniarchai بواسطة قوة خارقة للطبيعة.

لكن الغريب أن الرهبنة والحياة التنسـكية مؤسسـات غائبـة تقريبًا عن القوانين: تظهـر الأديرة فقط كأماكن تقاعـد للأرامل، ولا تبدو حياة التبتـل والعفة إلا في قانون غريب لا يسـمح للرجـل العادي بذلك إلا بعد توقيعه على مسـتند يهدد بالقتل في حالة المخالفـة. لم يتم التطرق إلى قضـية رجال الدين المتزوجين المثـيرة للجدل في القوانين (الأخرى) على الإطلاق.

كذلك فإن الإشارات المباشرة إلى بلد الحميريين نادرة؛ إذ تنحصر في ذكر "أولئك الذين أداروا أمور الحميريين بشكل سيء من قبل"، ومسمى "قوانين الحميريين" ذاته.

---

(1) A.D'Emilia, "Intorno ai Νόμοι τῶν Ὁμηριτῶν", in: *Atti del Congresso Internazzionale di Diritto Romano e di Storia del Diritto* (Verona 27-29 Sept. 1984), I, Milan, 1953, pp.181-197, esp. p.195.

(2) Patlagean, Lois, p.32.

(3) "The Canons of the Council in Trullo, Greek and Latin Text", trans. M. Featherstone, in: *The Council in Trullo Revisited,* ed. G. Nedungatt & M. Featherstone, Roma: Pontificio Istituto Orientale, 1995, chs. 50, 51, 62.

(4) J. Juster, *Les Juifs dans l'Empire romain,* Paris, 1914, p.71, note 4.

(5) J.B. Bury, *History of the Later Roman empire from the Death of Theodosius I to the death of Justinian,* II, London, 1923, p.327.

أما المكان المسمى تريكانوس Trikanos أو تريكانون Trikanon، حيث يُقام سوق العبيد، فغير موثق في أي مصدر آخر، بحيث يصعب القول ما إذا كانت هذه المنطقة موجودة بالفعل في نجران.

لقد أثار جان بابتيست بيترا Jean Baptiste Pitra في عام ١٨٦٤م أول شكوك حول ما إذا كانت القوانين هي في الواقع نص أصيل من جنوب الجزيرة فيما قبل الإسلام[١]. ومع ذلك، في أواخر عام ١٩٦٩م، حاولت نينا بيغوليفسكايا Nina Pigulevskaya، من خلال مطابقة عدد من الخصائص في القوانين مع الأوضاع الخاصة للمنطقة في هذا الوقت، لإثبات أن النص يمكن تأريخه فعليًا في هذه الفترة[٢]: فوفقًا لها يجب اعتبار القوانين الأخلاقية النصرانية الصارمة رد فعل على الحياة في العائلات الكبيرة والعشائر القوية السائدة في جنوب الجزيرة العربية[٣]؛ وأنه إذا وثقنا في القوانين، فإن العبودية لعبت دورًا أكبر بكثير في جنوب الجزيرة العربية مما كانت عليه في بيزنطة خلال نفس الفترة، كما أنه يجب النظر إلى حظر الممارسات السحرية وجميع أنواع الترفيه العام فيما يتعلق بالإرسالية التنصيرية[٤].

ثانيا. نجران في سيرة القديس غريغنتيوس:-

عندما كان غريغنتيوس المبارك في الإسكندرية في أيام يوسطينوس Ioustinos، إمبراطور الرومان، وإليسبوام Elesboam (إيلا أصبحى)، ملك الحبشة، ودوناس Dounaas، ملك الحميريين، وبروتريوس Proterios، بابا الإسكندرية، كان ملك الحميريين، دوناس (ذو نواس)، الذي كان -فيما يتعلق بإيمانه- يهوديًا، قد استحوذ عليه الغدر بنجران، المدينة التي تقع في الجنوب. ودعا هذا الرجل المغرور كل سكان المدينة إلى إنكار سيدنا المسيح (عليه السلام) والتمسك بالعبادة وفقًا للناموس. وعندما تحدثوا جميعًا ضد مرسومه، استشاط الملك غضبًا، وأمر بإشعال نار قوية جدًا لفترة كافية، وأباد عددًا لا يحصى من الناس هناك وحولهم إلى رماد، وقتل بعضهم بالشنق أيضًا، وأعدم أشرافهم بالسيف. ومن بين هؤلاء أطاح بالسيف أيضًا رأس الموقر حاكمهم الأكثر جدارة، وهو رجل أَشْيَبُ يُدعى أريثاس (الحارث)، بعد عدد كبير من المناظرات التي أجراها معه. ونهاية القصة: بعد أن نثر كل شيء هناك مثل الغبار، عاد هذا الملعون إلى قصره، وكتب أيضًا إلى القوى من حوله، وليس فقط إلى هؤلاء، بل

(1) J.B. Pitra, *Iuris ecclesiastici Graecorum historia et monument,* I, Rome, 1864, p. L.

(2) Pigulevskaya, *Byzanz*, pp.205-207, 209.

(3) Ibid, pp.207-209.

(4) Ibid, 209-210.

أيضًـا إلى ملك الفرس، لإبادة جنس النصـارى تمامًا من مملكته، قائلًا: "أفعل تمامًا كما فعلت".

عندما علم يوسـطينوس، إمبراطور الرومان، بهذا الأمر، كتب بتشـديد الأمر إلى إليسـبوام، ملك الحبشـة الأقدس، لحشـد جيوش مملكته، وشـن حرب ضـد اليهودي المجـرم للثأر لحق الدماء البريئة للصـالحين، الذين عانوا بشـجاعة مـن أجل الإيمان الطاهر بسـيدنا المسيح (عليه السلام). وقد امتثل الملك الجدير بالثناء لهذا (الأمر)؛ إذ جمع كل جيشـه، وبدأ حربًا ضـده برا وبحرا، ودمر جيوشـه بالكامـل، وحديثي هنا عـن الجائـر، وألقى القبض على اليهـودي المجرم مع أقاربه وأعدمهم بالسـيف. وأخذ أيضًـا مملكته وجميع القلاع بها. وحل أيضًـا كالعاصـفة على طفار Taphar، عاصمة الحميريـين، ودخلها ونهـب كل ممتلكات مملكتـه، وقتل عددًا كبيرًا مـن الناس هناك لترويعهم، حتى يخاف البقية ويوافقونه على تلقي المعمودية المقدسـة، سـواء من اليهود أو الأمم الأجنبية الأخرى.

وبما أنه لم يكن هناك أسـقف ولا كاهن أو شماس، ولا أحد من رجال دين الكنيسة المقدسـة أيضًـا (لأن عدو الله... قد قضـى عليهم جميعًا تقريبًا، بحيث لا يمكن وجود مجـرد ذكر لهم في كل مملكته، حتى أنه أزال الرفات المقدسـة لأولئك الذين ماتوا من قبل واستقروا بالفعل في مراقدهم الطاهرة، وحولها بالنار أيضًا إلى رماد)، لذلك كتب الملك الأقدس إليسبوام من بلاد الحميريين إلى بروتريوس، بابا الإسكندرية، يخبره بما حـدث كلمة كلمـة، وكيف مهد الله طريقه. وبعد ذلك كتب إليه أيضًـا أن يختار من بين بطريركيته رجلًا حكيمًا ومتعلمًا وذكيًا ومتفهمًا.

****

... عندما انتهت رسـامة البار، اسـتعد البابا بروتيريوس لإرسال مبعوثي الملك إليه مـع المبارك (غريغينتيوس)، وعندمـا باتوا جميعًا جاهزين، أعطـى البابا إلى القديس (غريغنتيوس) ما يحتاج إليه، وكذلك لمن أراد الرحيل معه، واحتضنهم وصرفهم بسلام.

وقد وجدوا طريقًا مناسبًا ووصلوا إلى إثيوبيا في غضون أيام قليلة. وبعد أن استراحوا قليلاً في Amlem، مقر الأثيوبيين، وتزودوا ببعض الأشـياء الضـرورية بأمر من الملك، صـعدوا على متن سـفينة، وأبحروا أيامًا طويلة حتى وصـلوا إلى نهاية بحر سـبأ، ومن هناك عبروا إلى مغارة مديكيون Medekion، ووصـلوا إلى طفار، عاصمة الحميريين. لم يجـدوا الملـك (إيلا أصـبحى) في مدينة طفار، لكنـه كان في المدينة التـي قتل فيها دوناس (ذو نواس) الشـهداء المقدسـين. لقد دمر المقدسات اليهودية في المدن المجاورة

ومعابد الأصنام للدول المتبقية، وبنى الكنائس باسم سيدنا المسيح (عليه السلام). وفي مدينة نجران، بنى أيضًا كنيسة جميلة جدًا باسم القيامة المقدسة في مكان يُدعى نفوث Nephoth. كما قام ببناء كنيسة أخرى باسمالسيدة العذراء في مدينة تادميروس *ta Tademeros*، وبنى كنيسة أخرى باسم الشهداء المقدسين وأريثاس (الحارث) المجيد بالقرب من منزله، في مكان كان من قبل أروع حديقة.

... وقيل أنه عندما كان لا يزال في نجران (إذ كان يحتفل بأحد الأعياد، وانتهز هذه المناسبة بأن عين ابن أريثاس حاكمًا)، وصلته الأخبار السارة بأن قيل له: "سيدي لقد وصل الذين أرسلتهم جلالتك إلى الإسكندرية، محضرون معهم من تقبلوه أسقفنا". عندما سمع الملك هذا، امتلأ بفرح عظيم، وقام ونزل للقاء الأسقف.

... وعندما كرس الأسقف الأقدس غريغنتيوس الكنائس النبيلة في مدينة نجران، أخذه الملك وذهب إلى مدينة أكانا Akana وافتتح الكنائس هناك أيضًا...

... ولأن الملك الأكثر قداسة إليسبوام أراد الإسراع بالعودة إلى مملكته (لأنه قضى وقتًا طويلاً في بلاد الحميريين، وكما يقدر البعض حوالي ستة وثلاثين شهرًا منذ أن بدأ حربه هناك)، فقد دعا المبارك غريغنتيوس وجميع عظمائه والمرازبة. لقد اجتمعوا مع الملك الورع ورئيس الكهنة، وقال الملك لمجلس الشيوخ: "من برأيكم يجب أن نتركه هنا بعد أن نرسمه ملكا؟"...

... وبعد الانتهاء من المراسم، هتف الجيش سبع مرات: "إلى ملك إثيوبيا إليسبوام المقدس، له العمر المديد". وبعد ذلك هتفوا: "إلى ملك الحميريين المحب للمسيح أبرام Abraam (أبرهة)، له العمر المديد في الكفاءة والتقوى والخير!" وبوصفه ملك جديد فقد هتفوا بهذا عشر مرات...

وعلى الفور قام الملك أولًا بتقسيم مدينة نجران مقر حكمه إلى ستة وثلاثين حي، وعين في الحال لهذه الأحياء (حكام) يُسمون جيتونيارخاي[1] geitoniarchai، عددهم ستة وثلاثون. وأمر بأن يكون لكل منهم مكتبه الخاص في وسط الشارع الرئيسي للحي المخصص له، وأمر بتسجيل جميع المنازل، مع المسؤول عنها، حتى يعرف كل منهم حدود سلطته، ولا ينبغي (لأحدهم) أن يتجول في حي آخر، ينظر حوله ويعطي الأوامر هناك. وعندما أتم (أبرام) ذلك، قام بتعيين فرقة من ستة عشر حارسًا لكل حي، تمركزوا به لخدمته. وعندما تم ترتيب هذه الأمور، أمرهم الملك بقبول المدفوعات والمكافآت

(١) مفردها "جيتونيارخيس"

والتبرعات السـنوية، والقيام بعمل جيد تقربًا لله وإظهارا لخشـيته، وكلف غريغنتيوس المبارك بإصـدار قانون مكتوب لهم، حتى يعرفوا بالضـبط ما يتعين عليهم فعله؛ فجلس المبارك على الفور وبدأ يكتب ما أمر به بروية.

وعلـى الفور بنى الملك الورع دور لكبار السـن ومستشـفيات، ودور للضـيافة وتكايا للفقراء، وأعطاهم الكثير من السلع. حيث وجه دخول تلك العقارات والأموال الهائلة التي اكتنزها ملك اليهود دوناس (ذو نواس) وكبار رجاله، ووجهها على نحو رائع لصالحهم ولشفاءهم وراحتهم، وأعطى للفقراء والمحتاجين، الكبار والصغار، وللضعيف، والأعرج والأعمى، أجرًا سـنويًا، وثيابًا وحبوبًا وخمرًا وزيتًا وفاكهة وكل أنواع السلع، وكان المديح بالاسـم: إذ دعـوا البطريرك بإبراهيـم (عليه السـلام) الثاني و الملـك بأيوب (عليه السلام) آخر بسبب ضيافته ولطفه الكبير. وللاحتفال بذكرى القديسين، أمر (الملك) بإعداد طاولتين، واحدة للفقراء والأخرى لكبار رجاله. وعندما تحين ساعة الطعام كان يأكل دومًا متكئًا مع الفقراء، وكان دائمًا يغدق هدايا سخية على كليهما.

لم يأته أحد ذات مرة يسـأله عن شـيء من الخير إلا اسـتجاب وأعطاه ما طلب في الحـال، حتـى أنه خلال حكمه لم يعد هناك فقير على الإطـلاق في أي من أرجاء ملكه، ولا مـن يرتكب الظلم أو يعـاني منه كما حكم الكتاب المقدس. وأسـكت الله كل أمة من حوله أيضًـا، فلم تنشـأ حرب في أيامه، بل كان هناك سلام عميق وفرح وسعادة ورعاية للفقـراء وحماية للأرامل والأيتام، وعمت حالة رائعة لا يمكن وصـفها من البر والأعياد والرعاية الروحية للكنائس.

ثالثا. ترجمة نص "قوانين الحميريين":-

لقـد قـررت أن أضـيف إلى هـذه الروايـة ملخص القانـون الذي وضـعه القديس غريغنتوس بأمر من الملك نفسه. وهو كالآتي:

تشريع القديس غريغنتيوس من خلال تكليف الملك الورع أبراموس

<Νομοθεσία τοῦ ἁγίου Γρηγεντίου ὡς ἐκ προσώπου
τοῦ εὐσεβεστάτου βασιλέως Ἀβραμίου>

Τοῦ λυτρωτοῦ ἡμῶν καὶ παντοδυνάμου θεοῦ δι' ἄφατον ἀγαθότητα καὶ πολλὴν φιλανθρωπίαν ἐπισκεψαμένου τὴν ἡμῶν εὐτέλειαν καὶ ἐξεγείραντος ἡμᾶς εἰς τὸ ἐπ' ἄκρον ὕψος τῆσδε τῆς περιφανεστάτης καὶ αὐτοκρατορικῆς ἐξουσίας, οὐ δέον οὔτε ἡμᾶς ἐν ἀχαρι-

صورة مقدمة القوانين باللغة اليونانية وفقًا لتحقيق ألبرخت بيرجر A. Berger

مادة ١ :

إن صفاء تقوانا يدفعنا لأن نعطي أمرًا لمن أوكل إليهم حكم أحياء هذه المدينة مقر حكمنا، بأنه سيتم إدخال تحسينات كبيرة بسرعة مع سلطة رشيدة، أولاً في هذه المدينة المقر، ثم أيضًا في كل بلدة وقرية تابعة لمملكتنا. نأمركم، أيها التابعين لسلطتنا، بتحري الدقة، والجلوس بشرف يليق بالمناصب العامة التي منحتكم إياها. ولتراعوا الأمان مع العامة، وفي الشوارع الرئيسية في المدينة، والممرات، والنزل، والمنازل وكل الأشياء التي يتم شراؤها، أعني الخبز والنبيذ والزيت وجميع الأشياء الأخرى. ويجب على كل منكم أن يحفظ بدقة المنطقة المخصصة له. ونحن لا نسمح لأي شخص كان أن ينظر إلى (منطقة) إدارة وإشراف جاره، بل نوصي بأن يبقى كل شخص في منطقته.

مادة ٢ :

الآن عليك الحرص على أن لا يحدث القتل. وإذا حدث ذلك، فقم باعتقال الجاني وأرسله على الفور عبر السلطة الأعلى إلى السجن.

مادة ٣ :

تأكد من عدم ارتكاب الزنا أو سفاح القربى أو البهيمية. وإذا تجرأ أحد على القيام بذلك، فأرسله إلى السجن. ولتحرصوا على ألا يقع (وعمورة مستقر قوم لوط عليه Sodom فجور سدوم السلام). وإذا تم ضبط شخص ما، فاعتقله وإرسله إلى البرايفكت (الوالي)، ليقوم بتطبيق نصوص القانون عليه. لأن العدالة تقتضي قتل مثل هؤلاء الرجال، حتى لا يعيشوا ويفسدوا أرواحًا أخرى غير ملوثة لأبرياء، بالإضافة إلى أن وصمة خطاياهم ورجسهم، إذا جاز لي القول، تجلب غضب الله علينا بسبب دنسهم.

مادة ٤ :

تأكد من عدم وجود شعوذة أو سحر أو قتل بالسم، وإذا تم ضبط أي شخص، فأرسل الجاني مرة أخرى إلى السجن، وليحرق من يفعل ذلك بالنار. وأحرص على أن لا يكون هناك شهادة زور؛ وإذا تجرأ أحد على ذلك، فأرسله إلى السلطات، وليُقطع طرف لسانه.

مادة ٥ :

كن على يقظة شديدة في مراقبة اللصوص. ومن يتم الإمساك به واعتقاله، فابدأ بضرب كل منهم خمسين ضربة مزدوجة، وضع علامة على جبينهم بختم حديدي محمي بالنار، وصادر ممتلكاتهم وجردهم من ثيابهم، وأسدي إلى كل منهم النصيحة الآتية: "اعتني بنفسك يا أخي، لا تسرق بعد الآن حتى لا يتم القبض عليك وتنال عقوبة أكبر". وإذا تم القبض على مثل هذا الرجل بعد ذلك لذات السبب (لأن العلامة الذي تم ختمها على جبهته من قبل ستجعله ظاهرًا)، فيجب اقتياده إلى البرايفكت (الوالي)،

ليتم قطع عصب قدمه اليسرى، ولن يمكنه السرقة بعدئذ حتى إن أراد ذلك، لأن قدمه سيصيبها العرج عندما يمشي. ومن ثم يتم إرساله إلى دار الفقراء الخاصة بجلالتنا، حتى يحصل على طعامه اليومي هناك من الآن فصاعدًا.

مادة ٦:

نأمر أن يفر كل رجل وامرأة من دنس الفاحشة. يجب أن يكون لكل رجل زوجة ولكل امرأة زوج، ولن يكون هناك أي عذر، إذ أن كثيرًا من الناس اعتادوا القول: "نحن فقراء ولا نستطيع أن نكفل زوجة". ونجيب على هؤلاء: "إذا كنتم لا تريدون الزواج قانونًا، فلن نجبركم (على ذلك) أيضًا".

مادة ٧:

تأكد من أنك لا تجد مخطئًا مع البغايا وإلا فلتعرضه للعقوبة في الحال. من أجل صفاء جلالتنا نأمر بجلد كل من يُقبض عليه (متلبسًا) بالفاحشة مائة جلدة، ذكرا كان أو أنثى؛ ثم تُقطع أذنه اليسرى وتُصادر أغراضه. ومثل هذا الشخص يجب عزله. وكل امرأة غير متزوجة تخضع لنفس الشيء إذا تم القبض عليها. أما إذا كان الرجل غير متزوج، وضُبط مع امرأة غير متزوجة، وأرادا الزواج الشرعي والعيش بهدوء وحكمة، فيجب استدعاء كاهن بواسطة من قبض عليهم، وبعد تلقيهما نعمة (الزواج) يتم صرفهما دون عقاب، وإذا لم يرغبا في الزواج، فإنهما ينالا العقوبة ثم يُصرفا.

مادة ٨:

أي رجل وُجد مع امرأة متزوجة، تُقطع أداة الجسد التي ارتكب بها المعصية، وكذلك يُقطع الثدي الأيسر للمرأة، لأنها تركت زوجها وجامعت الشيطان.

مادة ٩:

كل رجل له زوجة شرعية، يتركها ويفحش مع أخرى، تُقطع أداة الجسد التي ارتكب بها الخطيئة. وإذا وُجدت زوجته تقول: "أنا لا أعتبر (ما اقترفه) زوجي خطيئة، حتى إن خدعني عشرة آلاف مرة، بل أريد زوجي دون عقاب، فليتم جلد هذا الرجل بمائتي جلدة، ولتُنزع أذنه اليسرى، وبعد مصادرة أمواله يُعاد إلى زوجته.

مادة ١٠:

وكذلك الأمر بالنسبة للمرأة التي تقترف الخطيئة: تُقطع أذنها عوضًا عن الثدي إذا شاء زوجها أن يعيش معها بعد ذلك. لكن إذا ضُبطا بعد ذلك وهما يفعلان الشيء نفسه، فإنهما يُعاقبان بالعقوبة السابقة، أي نزع صدرهما وعضوه. وإذا تم القبض على المرأة بعد ذلك وهي تفعل نفس الشيء مرة ثالثة، فسوف تُركل وتُطرد من المدينة. وكل من يتم القبض عليه ومعاقبته لأي سبب ومن ثم يقع في نفس الخطيئة يُطرد من المدينة.

مادة ١١ :

إذا وقع ابن رجل ثري في حب فتاة فقيرة، ولم يرغب والديه في زواجهما لأنهما لا يتعاطفان مع فقيرة ويتحقرانها، فيُطبق عليهم القانون الذي يوجب على الوالدين تقديم المهر كاملاً لابنهما، لوجود أمر ملكي بذلك. وكذلك الحال بالنسبة للفتاة الغنية إذا ارتضت شابًا فقيرًا.

مادة ١٢ :

إذا تم القبض على رجل حر غير متزوج وقد أغوى جارية أجنبية، يصبح عبدًا للسيدة أو سيد هذه الجارية. وكذلك الحال بالنسبة للمرأة الحرة إذا (تصرفت) ضد العقل وسلمت نفسها لعبد. لأن من أخذ هيئة المسيح ودنس أعضاءه، يستحق أن يكون عبدًا، حتى يعرف كيف كانت الخطيئة، وأنه من الأفضل للمرء أن يفعل ذلك طبقًا للشرع بدلاً من مخالفته.

مادة ١٣ :

لذا نأمر أن يكون لكل فرد زوجة واحدة، وأن يفر من الفاحشة الملعونة التي بها يحل غضب الله من السماء على أبناء البشر. وعلى كل حال، فإن المخالف قد سمع بما سيعانيه عندما يُعاقب.

مادة ١٤ :

إن جلالتنا، بأمر من الله تعالى، يأمر جميع الآباء والأمهات بأن يزوجوا أبنائهم بين سن العاشرة والثانية عشرة باستثناء حالة المرض. ويدفع المخالف لهذا القانون إذا كان بالغ الثراء، ستة جنيهات من الذهب للحاكم (الجيتونيارخيس) في حيه، وإذا كان بحالة متوسطة فثلاثة، وإذا كان محتاجًا، فجنيه ونصف؛ وإذا كان أقل من ذلك فجنيهًا واحد، ومن يليه فستة وثلاثين نوميسماتا *nomismata*، ومن يليه فثمانية عشر، ثم تسعة، ثم أربعة ونصف، ثم اثنان وثلث، ثم واحد وسدس، وأخيرًا نصف. وفي مثل هذه الحالة، لا يجوز لجميع هؤلاء الأشخاص طلب التأخير (للزواج)، بل عليهم تنفيذ ما أمروا به بسرعة. وإذا تردد (شخص) في ذلك، فإن أمواله توزع على الفقراء، ويُطرد من المدينة بموافقة ملكية. ونأمر بأن يتم تغريم كل من يخالف الوصايا المقدسة لجلالتنا لصنع السلام بالطريقة الموصوفة سابقًا وفقًا لثروته. ويتقاضى موظف السلطة من جيرته المبلغ المطلوب بحضور العسكر.

مادة ١٥ :

إذا رأى الرجل جاره يقوم بأي نوع من أنواع الشر أو شيء غير مشروع، ولم يستهجنه ويبلغه للجيتونيارخيس *geitoniarches* التابع له، فسيُعاقب، إذا كان غنيًا، بسبعين ضربة علنًا، وإذا كان فقيرًا، فيجب تغريمه أربعة نوميسماتا، وإذا كان أكثر احتياجًا فثلاثة، وإذا كان أكثر فقرًا فاثنتين، وإذا كان فقيرًا تمامًا فنوميسما واحدة.

مادة ١٦ :

إذا رتب رجل للفاحشـة أو روج للتوريط القذر للصـبيان والخصـيان الذين يرغب الحمقـى في ارتـكاب إثمهم معهم، سـواء كان ذلك رجلاً أو امرأة أو أي شـخص آخر، وضُـبط مثل هذا الشـخص وهو يفعل ذلك، فلنقطع لسانه من وسـطه، حتى لو أراد أن يخدم الشيطان بعدئذ بلسانه، كما فعلت الحية في الجنة، فلن يستطيع ذلك. لأن هؤلاء الناس غير الشـرعيين ملعونون: بلسـانهم الباطل يخرجون الإنسـان من عقله ويعطونه للشيطان البائس لهلاك روحه.

مادة ١٧ :

إن جميـع أولئـك الذين يجعلون منازلهم مسـاكن للزناة ويسـتقبلون أولئك الذين يرتكبـون إثمهـم هنـاك ويغطونهـم، إذا تم القبض عليهـم وهم يفعلون ذلك، فسـيتم مصادرة جميع ممتلكاتهم بواسطة الجيتونيارخيس وسيتم طردهم من المدينة، ويكتبون أيضًا بأيديهم وثيقة توقعهم تحت عقوبة الإعدام إذا دخلوا البلاد مرة أخرى في أي من أيام حياتهم. من أجل هدوءنا لا نريد أن يكون قواد الشياطين في المدن تحت حكمنا...

مادة ١٨ :

أولئك الذين يخطفون النساء ويجامعونهن بالقوة، إذا اتهمتهم امرأة تحت القسم بأنهـم خاطفـين وأعداء لله، فإنهم يتلقون مائة ضـربة مزدوجة لـكل منهم، وبعد قطع آذانهم، يجب أن يُعزلوا. وإذا قُبض عليهم بعدئذ وهم يفعلون الشيء نفسه، فليتلقى كل منهم مائتي ضربة مزدوجة، وتُصادر أموالهم ويُطردون (خارج المدينة).

مادة ١٩ :

أما من يُرون وهم يسيرون في السوق أو في قارعة الطريق ويمدون أذرعهم بلا خجل للتحرش بالنساء المارة من أجل الزنا والشهوة المخزية، فإذا اتهمتهم المرأة – يتلقى مثل هذا الرجل اثنتين وسـبعين جلدة في وسط السـوق حيث توجد الحشود وتُصادر أملاكه ويُخلـى سـبيله بعد أن يتلقى عظـة. فإن قبض عليـه بعد ذلك وهو يفعل نفس الشـيء، تُقطع يده لأنه بات أشد وقاحة. ولأن سلام مجتمعنا يقتضي أن يكون لكل فرد رفيقه في الحياة، وألا يرفع يده على (امرأة) شخص آخر، وإذا أمكن، ألا ينظر إليها بعينه. ولأن سـلام مملكتنا لا يتحمل أن يكون لدينا زناة نصـارى، فاسقون، أو لوطيين، أوسحرة، أو أولئك الذين يقترفون أشـياء مشـابهة لهذه... لذلك يجب إزالة كل شـر وفسـاد من وسطنا، وإحلال كل فضيلة وبر وحق، عسى الله يخضع لنا أيضا الأمم المجاورة.

مادة ٢٠ :

لا نسـمح لأي إنسان، خلقه الله، بالدفاع عن نفسـه بالقوة لأي سبب من الأسباب، طالمـا لم يخـول له القانون هذا. إن هذا الذي يجرؤ على فعل ذلك من اليوم فصـاعدًا،

سواء كان نبيلًا، غنيًا أو فقيرًا، مدعيًا أو حارسًا، سواء كان من حاشيتنا أو جنديًا أو أي شخص آخر ممن هم تحت سلطتنا، ممن يضرب بأيديه أو هراواته أو يركل أو يجلد شخص ما، سواء كان ذلك لسبب عادل أو غير عادل، دون أمر قانوني، سواء كان ذلك في السوق أو في الشارع أو في المنزل، باستثناء أولئك الذين يعلمون المعرفة والفنون بما في ذلك القراءة والكتابة، سواء كان السيد لخادمه أو الأب لابنه وابنته، وهذا فقط لسبب عادل وليس مثل هؤلاء الغاضبين الذين يريدون معاقبة المرء حتى القتل. فمثل هؤلاء القائمين بتدريس مثل هذه الأشياء عليهم أن يمهروا وثيقة مكتوبة بأيديهم لدى الجيتونيارخيس، حتى لا يضلعوا بالتعليم بعد الآن. لذلك إذا تم ضبط أحدهم وهو يخالف أوامرنا، ويزورها ويتعمد الضرب، فإنه سينال ستة وثلاثين جلدة، وسيتم قطع إصبع واحد من قدمه وتُصادر ممتلكاته ويُطرد؛ ليعرف من ألم إصبع قدمه اللئيم مدى الألم الشديد الذي تسببت فيه ضربة أو عصا واحدة.

مادة ٢١ :

إذا كنت حاكمًا لا يُسمح لك بضرب رجل مثلك، فلا تضرب غيره حتى لا تسقط في (معصية) الغضب. وإذا كنت قريبًا لنبيل، فلا تضرب على رأس رجل فقير متكلًا على سيدك المتكبر. وإذا كنت فردًا في الحاشية، ولم يخول لك القانون ذلك، فلا تسئ معاملة أحد. وإذا أنت غني ولحقت بك إهانة، فاهرع إلى القانون وخذ حقك من خلاله. إذا كنت قويًا، فافعل الخير لا الشر. وإن كنت فقيرًا، فلا تضرب الفقير الذي يشبهك. وإذا أنت عانيت من الظلم، فاشكوا، وإذا لم تأخذ حقك، فلتأت إلينا، وسنجد الرجل الذي ظلمك، وعندئذ نتعهد برد حقك، إن كنت على حق.

مادة ٢٢ :

لا نسمح للزوج بضرب زوجته. لأن الزوج بعد ارتكابه الموبقات يعود إلى المنزل عند منتصف الليل، وعندما تشكو الزوجة من تأخره، لا يتحمل شكواها ويضربها. وحتى إذا اقترفت الزوجة فاحشة، فنحن لا نسمح لزوجها بضربها، بل يهددها فقط. وإن ضُبطت متلبسة فلتلقى عقاب الزانية. وإذا خالف شخص أمر جلالتنا فليعاقب إذا كان ثريا بستة وثلاثين جلدة ويُطلق سراحه بعد تعذيره، وإذا كان فقيرا فليعاقب بالغرامة حسب ماله. وإذا تجرأوا بعد ذلك على فعل الشيء نفسه وتم القبض عليهم، فلتُصادر ممتلكاتهم لتجاهل المرسوم الملكي، ويجب أن يقسم الجيتونيارخيس هذه الأملاك، إذا كانت متواضعة، على الجنود الذين يتبعونه؛ وان كانت كبيرة تُضاف الى خزينة الملك، ثم يُخلى سبيلهم.

مادة ٢٣ :

إذا وُجد رجل مخمورًا، أو امرأة أيضًا، ويتجول في السوق وكان يترنح من جدار إلى آخر، فنحن نأمر بإلقاء القبض على مثل هذا الرجل وحبسه وحراسته حتى الصباح.

ومتى اسـتيقظ مثل هذا الرجل من سـكره يُخرج ويتلقى ستين جلدة، وإذا كانت امرأة، فثلاثين جلدة، ثم يُخلى سبيلهما بعد التعذير.

مادة ٢٤ :

يجـب ملاحظة أولئك الذيـن يثقلون علـى حيواناتهم أو يحملونهـم أعباء ثقيلة لا تطاق. يجب القبض على هؤلاء الرجال، ومعاقبتهم بسـتة وثلاثين جلدة، وصرفهم بعد أن يتلقوا تحذيرًا. لأن حمولة البغل القوي اثني عشر مثقالا، والضعيف عشرة، والحمار القوي ثمانية، والضعيف ستة. وبهذه الطريقة يجب تحديد أحمالهم.

مادة ٢٥ :

نأمر بألا يُباع أي شـيء في أيام العيد والآحاد باسـتثناء الأشـياء التي تُعد من المؤن للإنسـان والحيوان، وأن يتعطل الباعة الآخرون. إن أي شـيء معروض للبيع باسـتثناء الأطعمة الموصـوفة سـيؤخذ مـن المخالف، ويُطرد هو نفسـه (من المدينـة). وكل ما تم انتزاعه سـواء كان حصانًا أو ثورًا أو شـاة أو أيًا من الحيوانات الكبيرة الأخرى الحية، باسـتثناء ما تم تسـليمه بالفعـل للمجـزرة والدجاج المبـاع، أو ثوبا أو أي عنصـر آخر باستثناء المواد الغذائية، يجب أن يُصادر لصالح الجيتونيارخيس والجنود الذين معه.

مادة ٢٦ :

إذا حـدث في يـوم العيـد الكبـير أو يـوم الأحد المقدس، أن حمل شـخص حمولة باسـتثناء المـواد الغذائية، وباسـتثناء أولئك الذيـن هم في رحلة برية أو بحرية، سـواء فعل ذلك بنفسـه أو بواسطة شخص آخر أو باسـتخدام حيوان حمل، تُصادر الحمولة، ويُصـادر الحيوان مع الحمولة إن وُجد، وليُضـرب هذا الشـخص ثم يُخلى سبيله، لأنه بالرغم من كونه نصرانيًا، لم يظهر لعيده التوقير الذي يظهره اليهودي.

مادة ٢٧ :

لذلك فإن جلالتنا لا يريد أن يبيع أي شـخص أو يحمل حمولة أو يحفر أو يعمل أي شيء في يوم الأحد المقدس، أو في الأعياد الكبرى، وأعياد العذراء والرسل الاثني عشر، وأعياد باقي القديسين. وأترك (الاستثناء من) هذا لقرارنا. ويؤخذ من المنتهكين ما قد حملوه من حمولة، ويتلقى كل واحد منهم أربعًا وعشرين جلدة ثم يُخلى سبيله.

مادة ٢٨ :

أولئـك الذين يدفعون بطغيانهم نصـف الثمن فقط للباعة المسـاكين عند قيامهم بمشترياتهم بسبب حمايتهم من قبل حكامهم أو جلالته، ويأخذون بضائعهم ويذهبون، وإن قالوا أي شيء ضربوهم، فإذا تم القبض عليهم عند القيام بذلك، فليتلقى كل منهم

اثنتي عشرة ضربة مزدوجة، وتُصادر ممتلكاتهم، ثم يُخلى سبيلهم. ذلك لأن جلالتنا لا يتحمل غشاشين ومذنبين ولصوص كخدم له. وإذا كنت تريد السلعة، فادفع السعر العادل، ثم خذها واذهب بعيدًا.

مادة ٢٩ :

لذلك نصدر القانون الآتي: كل من يُضبط بمثل هذه الأشياء يجب تأديبه ومصادرة ممتلكاته، وإذا فعل الشيء نفسه بعد ذلك وتم ضبطه، فنحن نأمر بتسليم مثل هذا الرجل إلى دار الأشغال التابعة لصاحب الجلالة، للعمل لمدة أربعة أشهر كاملة مع من تم تأديبهم هناك. وليؤدب على جهالته وحمقه. ثم يُصرف بعد ذلك وقد خبر الأشغال الشاقة التي بها يكسب الفقراء قوتهم.

مادة ٣٠ :

من يبدأ العراك في الحي أو في السوق، فإذا تم القبض عليهما، يُجلد كل منهما أربعين جلدة، لأنهم تجرأوا بشكل غير مألوف على رفع أيديهم ضد بعضهم البعض، أو برفع العصا، أو بأي طريقة أخرى. وإذا كان أحد الطرفين قد أظهر خشية من القانون، وخضع له ولم يمد سلاحه للدفاع عن نفسه، وجره الخصم وضربه بطريقة ما، فليُخلى سبيله باعتباره بريئًا ؛ أما من يدافع عن نفسه أيا كان، فليجلد ثمانين جلدة، ويخضع للعمل لمدة شهرين محبوسًا في دارنا (للأشغال)، ثم يُخلى سبيله.

مادة ٣١ :

أولئك الذين يقودون خيولهم، سواء أكانوا مثقلين أو غير مثقلين بالأحمال، أو حيوانًا آخر أيضًا، إذا شوهدوا غاضبين يضربونهم بلا رحمة، يتم القبض عليهم ويتلقون ثلاثين ضربة مزدوجة بكل قوة، حتى يجربوا أيضًا المعاناة، أي الشعور بالألم، ويدركون مدى ضرر المعاملة السيئة. لأن الحيوانات، وإن كانت لا تتكلم أو تتحدث، تشعر بالألم بطريقة مماثلة لنا عندما يتم جلدها. يتضح من مثل هذه الأشياء أن مثل هؤلاء الرجال، كما أنهم لا يشفقون ولا يرحمون حيواناتهم، لن يرحموا الإنسان أيضًا.

مادة ٣٢ :

هؤلاء الرجال الوقحون الذين يرتدون أقنعة جلدية، المستحوذ عليهم (من قبل الشياطين) الذين يلعبون كما لو كانوا يحتضنون إثم الشيطان، ويفسدون إيمانهم النصراني بينما يتظاهرون بشجب الشيطان وكل طائفته، يُعاقب كل منهم بمائتي جلدة، وتُحرق لحاهم وشعر رؤوسهم، وتُصادر ممتلكاتهم، ويُقتادون إلى دار الأشغال الملكية لمدة عام واحد، ويؤدون خدمة العمل، سواء كانوا عبيدًا أو رجالًا أحرارًا، حتى

يعرفوا كيف يسيرون دائمًا في التقوى والخوف من الرب ولا يهدرون أرواحهم في الهلاك من خلال القيام بأعمال عباد الأصنام.

مادة ٣٣:

إن عازفو القيثارة، أولئك الذين يغنون ويلعبون الصنجات ويرقصون، سيعانون من نفس المصـير، سواء كانوا رجالاً أو نساءًا أو فتيات أو فتيانًا، ولا نطيق أن يحدث ذلك في أيامنـا نحن الأتقياء الجليلون، حتى لو أن أحدا فعل ذلك مصـادفة. ذلك لأننا لا نحتاج إلى عـازف قيثـارة في أي مدينـة أو بلد نحكمه، ولا نحتاج أيضًـا إلى مغنيا أو راقصـا، سـواء كان رجلاً أو امرأة، شـابًا أو فتاة، أو شخصـا بالغًا؛ نـود أن يكون الجميع طيبين وأتقياء ويخافون الرب. وإذا أراد شخص أن يفرح وهو في مناسبة سعيدة، فعليه أن يرتل المزامير. يقول: "لكني لا أعرف كيف أنشد (المزامير)"، فلنرد عليه: "لقد تعلمت ترانيم الشيطان الشرير التي لم تُدون في أي كتاب، ولا تتعلم أن تغني مزامير الله المكتوبة؟

مادة ٣٤:

لا نريد أن يكون لدينا في بلد جلالتنا أي مغني، أو من يصـفق بيديه، أو أي راقص أو أي نوع من المسـرحيات القبيحة والمخزية. وليُقبض على كل مخالف ويُجلد ويُحرق، وتُصادر ممتلكاته، ويُحكم عليه بالخدمة في دار الأشغال لمدة عام كامل.

مادة ٣٥:

ونفس الشـيء بالنسـبة لأولئـك الذين يعزفـون الكانيريـن *kanirin* والتريبولين *tribolin*، الذين يقفزون ويرقصون رقصات العربدة والالتواء. (كذلك) نحن لا نسمح بـأي لعبـة يتم فيهـا إلقاء النرد، ولكـن فقط بتلك الألعـاب التي يتم ممارسـتها غالبًا للترفيه البسيط لبعض الأشخاص، تلك التي يتم لعبها بالعقل واليد.

مادة ٣٦:

أوصـي أولئـك الذين يريـدون تمجيد أنفسـهم أن يفعلوا ذلك روحيـاً في الكنائس المقدسـة، أي بالصـلاة والقراءة وترنيم المزامير وإعطاء الصـدقات. فلترضوا جميع الناس بوصفكم نصارى حقيقيون، وخدام للمسيح، وأولاد للنور، وورثة لملكوت السموات؛ انطلقوا في موكب من كنيسـة إلى أخرى، وابتهجوا في صلاتكم، وأحبوا بعضكم البعض وأنيروا فضائلكم كالشمس.

مادة ٣٧:

يُعاقـب من يتعدى على بعضـهم البعض بالإهانات والشـتائم، إذا تم القبض عليهم، بأربع وعشـرين جلدة، سـواء من الذكـور أو الإناث، ثم يُخلى سـبيلهم. وإذا تعدى أحدهم

على الآخر بالشتائم أو ضربه أيضًا، وسكت ذلك الرجل خوفًا من أمرنا، فعليه أن يأتي إلى السلطات ويقدم نفسه، ويتلقى الشخص الذي أهانه ثمانية وأربعين جلدة، وتصادر أملاكه ثم يُخلى سبيله. إن جلالتنا يأمر، كما يقول أحد الحواريين، أن يكرم كل منكم الأخر، وأنه لا يجوز لكم بعد الآن أن يتعدى أحدكم على أخر بالشتائم؛ فليحب ويكرم كل منكم الأخر.

مادة ٣٨ :

نأمر على الفور بحظر تجمع جميع الأولاد دون رقابة في أيام الأعياد واللعب، كما هو معتاد بالنسبة لهم. لأنهم يشغلون أنفسهم معًا بألعاب حمقاء، فإنهم يدعون بعضهم البعض بقوة شيطانية إلى الانحراف، سواء الزنا وارتكاب الفجور اللعين لسدوم، أو السرقة والكذب، أو السخرية والإيذاء، أو الكسل والتراخي. إذن ما الذي يجب أن نقوله أكثر من ذلك؟ لذلك نحن نوصي بعدم السماح لهم على الإطلاق بالالتقاء واللعب. كذلك ستتم الآن مراقبة جميع أماكن التسلية بدقة، لرصد أي شيء رديء وخاطئ يحدث وسطهم.

مادة ٣٩ :

يجب أن يُضرب هذا الذي يتم العثور عليه يلعب مع الحشود، كل أربعة وعشرين مرة، ويتم إنذاره ثم إخلاء سبيله. وإذا تم القبض على ثلاثة أو أربعة رجال وهم يتجولون في منتصف الليل، فسيتم استجوابهم لماذا يتجولون في منتصف الليل، فإذا تبين أنهم خرجوا في مهمة ما فلن يتم إعاقتهم، لكن إذا كانوا قد فعلوا ذلك من أجل الفاحشة أو أي شيء آخر آثم، يُعاقب كل منهم بأربع وعشرين جلدة ويتم احتجازهم في دار الأشغال لمدة ستة وثلاثين يومًا، ويُخلى سبيلهم من هناك بعد أن يتلقوا إنذارًا.

مادة ٤٠ :

بالنسبة لأولئك الذين يتركون ممتلكات كبيرة عند الموت، نأمر ألا يقوم أحد بإدارتها على الإطلاق باستثناء جلالتنا. لأنه من الضروري أن تُدار جيدًا من قبلنا، وأن يتم توزيع الأشياء الروحية الخاصة بهم بتقوى على إخوتنا المدينين في هذه المدينة. ذلك لأن الكثيرين ممن أوكلت إليهم إدارة هذه الأملاك، التهموها تمامًا، ولم يحققوا أي نفع لروح الميت. وإذا نما إلى علمنا أن بعض الأشخاص قاموا بمثل هذه المهام سرًا دون علمنا وقاموا بتوزيعها، فستُصادر جميع ممتلكاتهم، وفي النهاية سيتم إبعادهم (عن المدينة).

مادة ٤١ :

إذا تم الكشف عن هؤلاء الذين يجرون عبيدهم أو الرجال الأحرار أيضًا من الكنيسة بالقوة، حيثما طلبوا اللجوء (الكنسي)، ويجلدونهم أو ينتقمون منهم بطريقة أخرى، يجب أن يحصل الخادم على الحرية؛ وإذا كان الرجل حراً وجُرّ من هناك (الكنيسة) وجُلد، فمن تجرأ على فعل ذلك لكونه غير مؤمن ومعتدي ومحتقر وعدو الله، يُعاقب

علـى جرأته بأن يباع بقطعتين من المـال في المكان المعروف بتريكانون *Trikanon*، حيث يُباع العبيد، حتى يُخزي وجهه الوقح بهذا أيضًا، لأنه تجرأ على جر رجل من بيت الرب.

مادة ٤٢:

في جميع المهن، إذا شعر أحد الحرفيين بالغيرة من الآخر وأهانه أو استهزأ به، أو أعاقه أيضًـا أثناء قيامه بعمله، فيُحكم على هذا الرجل باثنتي عشـرة جلدة، ويُسلم لدار الأشغال (الملكية) لمدة ثلاثين يومًا ويُحجز هناك على نحو بائس، حتى يتعلم جيدًا ألا يغار من أخيه.

مادة ٤٣:

نأمر بعدم حصول أي حارس أو جابي ضرائب أو أي مسؤول آخر، قبل أن ينجز أو يؤدي الخدمة التي يجب أن يقوم بها لأحد الرجال، على أي شيء منه حتى ينتهي من عمله، وعندها فقط يجب عليه أن يتقاضـى أجره، وذلك حسـب ما قرره القانـون وليس فوق المبلغ المحدد. ومـن ينتهكـون هذا ويتبـين أنهم يتربحون مـن كلا الطرفين، يجب طردهم من مناصـبهم ورتبهم، ويُجلدون بوصفهم شرهون مجنونون، ويتم تنصيب رجال أتقياء بدلا منهم.

مادة ٤٤:

كل من تلقى محاكمة عادلة وحُكم عليه قانونًا، يجب إحضاره إلى دار الأشغال الملكية لمدة شـهرين للعمل واحتجـازه بها على نحو بائس، حتى يتعلم بعـد ذلك ألا يظلم جاره. وإذا كان الحكم مختلفًا وتم ترضية صاحب الحق، يُخلى سبيل الجاني من غير عقاب.

مادة ٤٥:

من الضـروري أن يتشـاور الملك في الأمور العظيمة مع الرجال القديسين وأن يسأل الله القدوس مـن خلالهم، وحسـنًا لو فعل ما يبدو مناسـبًا له. لأن مـن يفعل ذلك لن يخزى إلى الأبد.

مادة ٤٦:

يتقدم الرجل على المرأة. سـواء كانت جارية لسـيد أو كانت سـيدة لرجل: لا نسمح لهـا بإهانـة مثل هذا الرجـل ولا ازدراءه. وإذا تبين أن هذه المـرأة تهين رجلا يتم قص شـعرها، أي خصلاته في مؤخرة رأسها، ومصادرة أموالها، ثم يتم صرفها. فإذا بقيت على موقفها بعد ذلك بوقاحة، وسـبت ذكورًا وتم الكشـف عنها، يُقطع طرف لسان هذه المرأة الحمقاء، وتُصـرف. وإذا رفعت يدها لتضـرب رجلاً إلا مـن ولدته، فإنها تعاقب أولاً العقوبة المقررة للسـب. وإذا لم تمتنع بعد ذلك عن مثل هذه الأشياء، وفعلت الشيء نفسه مرة أخرى وأبطلت شريعتنا، فستُقطع يدها، لأنها، رغم أنها مجد الرجل، تجرأت على رفع يدها ضـد مجد الله. لأن الانسـان مجد الله. وإذا قصـد أولئك الذين لديهم

عـدد كبير من العبيـد تأديبهم، فليؤدب الزوج الرجال، والزوجة النسـاء، أي جواريها. و(في هذه الحالة) نأمر بالضرب على أقدامهم، وليس على رؤوسهم.

مادة ٤٧ :

يجب على الأرملة أن تسـرع بالزواج ثانية، أو -إذا لم ترغب في الزواج- أن تتقاعد في أحد الأديرة التي أنشأناها مؤخرًا، حتى لا يغويها الشيطان. فإذا ترملت بعد زواجها الثاني، عليها التقاعد (في الدير) ولو بغير نية، لأن الشرائع السماوية لا تجيز للمرأة أن تلتحق بزوج ثالث. ويحدث هذا ايضا للرجل الأرمل.

مادة ٤٨ :

إذا ضُبط أولئك الذين يجامعون عرابيهم (آبائهم الروحيين) وهم يخطئون، يجب قطع صدر المرأة على الفور، وأيضًا أداة خطيئة الرجل، ثم صرفهم.

مادة ٤٩ :

أولئـك الذين يرسـلون عبيدهم في يـوم العيد العظيم أو يوم الأحـد لحمل الأواني أو لنقل التبن أو الحطب أو الخمر إلا لغرض لشـر، وما يُدر عليهم من ضـياعهم أو من تجارتهم أيضًـا باسـتثناء الطعام: يتم يتم إلقاء القبض على عبيدهم وكذلك جواريهن اللائي كن معهم، ومصادرة ما يحملون لصالح الجيتونيارخيس وشعبه، وأولئك أنفسهم (العبيد) يصـيرون مسـتحقين للحرية، ويتم إطلاق سـراحهم. وإذا قاوم أحد سلطتنا وأوامرنا أو تذمر أو تلفظ بشتائم، وتأكد ذلك ضده قتل بالسيف، ذلك لأنه يعلم أن عليه طاعة الرب والأوامر الملكية.

مادة ٥٠ :

أولئك الذين يحتجزون أجر خادم: إذا اشتكى الشخص الذي عانى من الظلم من أن سـيده لم يدفع له المبلغ مقابل عمل صـالح، بل رغب في أن يحرمه إياه، فسيُطلب من الذي ارتكب الظلم دفع ضعف الأجر للخادم المحروم.

مادة ٥١ :

إذا وُجد أحدهم يترك عبيده جوعى، أو ينهال عليهم بالضـرب فجأة وليس بغرض تأديبهـم علـى فعلة ما، فإذا تم كشـف خطأه، يتـم أخذ عبيد منزل هـذا الرجل بعيدًا وتحريرهم وإطلاق سـراحهم، ولهم الحق في طلب أغطية فراشـهم من سـادتهم. لأنه مكتوب أنه لا عبد ولا إنسان حر في النصرانية،، بل أن كل من يخلصون فيها واحد. أما إذا توفر للعبد كل ما يحتاجه دون أن ينقصه شيء ولم يطع أوامر سيده العادلة في غير معصـية (لأن هناك الكثير ممن يدعو عبيدهم للعمل معهم في الزنا والأعمال الشريرة الأخرى)، وثبت أنه يعصي سيده في الخير، فإنه لا يتحرر منه عندما يشتكي.

مادة ٥٢:

يتم تحرير عبيد أولئك (السـادة) الذين يتعاملون مع خدمهم بقسوة وغلظة، وتتم مطالبتهـم بتوقيـع وثائق مكتوبة بأيديهم يتعهدون فيها بعدم شـراء عبيد آخرين. فإذا صـححوا عاداتهم الخاطئة، وكفوا بعدئذ عن التعامل معهم بطريقة قاسـية ووحشـية، يُترك خدمهم في حوزتهم ولا يتم تحريرهم. لكن يجب مراقبة أولئك السـادة، والتأكد من أنهم يعطونهم كل عام ضـعف كمية الملابس والأحذية والأشياء الضرورية الأخرى، ويعطونهم أيضًا مؤنهم، فإذا لم يطيعوا سادتهم كما ينبغي، فلن يكون ثمة أحد يرحمهم.

مادة ٥٣:

لأنه يتم إحضـار جميع الفقراء إلى بيوت الفقراء ودور كبار السـن، لن نسـمح لأي شـخص أن يتسـول الخبز لا في الشـارع الرئيسـي ولا في الكنائس ولا في أي مكان آخر. لأن كلمتي تُعلن كل يوم: على كل جائع وعطشى ومحتاج أن يأتي إلينا، وسيتلقى التوجيه المناسـب باسم الرب وسيجد سـلواه. فالدول الأجنبية التي تأتي إلى هنا تلومنا وتقول: "إن النصارى لا يرحمون، إذ يستجدي إخوانهم الخبز، وليس ثمة من يرحمهم". دعونا نرحم الإخوة الآخرين، ونرحم أكثر السادة والوجوه.

مادة ٥٤:

الآن قد لا يتوسل أبدا كل من تم وضعهم هناك (في دور الفقراء والمسنين) وحصلوا علـى مـا يحتاجون إليه. فإذا تم القبض على أي شـخص أثناء التسـول، فسـيتم جلده ثمانية عشـر جلدة ويُحبس في حجرته في دور كبار السـن، وسـيتم إرسال توجيهات إلى دار الفقراء بعدم السـماح له بمغادرة دار كبار السـن على الإطلاق. أما من لم يوضـع هنـاك فليأتـي إلينا لينال عطفنـا. وأولئك الذيـن يريدون إعطاء الصـدقة، فليذهبوا إلى دور الفقراء والمسـنين، ويقومون بعمل الخير هناك. وإذا صـادف شخص فقيرًا في الشارع، يتجول صامتًا دونما بكاء أو صراخ، ووجده يؤدي بعض الخدمات (نظير مال)، يمكنه أن يعطف عليه إن أراد ذلك.

مادة ٥٥:

نحـن نأمر أنه من بين جميع المنازل المسـتأجرة في المدينـة، والتي تم رفع إيجارها بالإكراه وعلى نحو جنوني من قبل أولئك الذين سبق لهم إدارة شؤون الحميريين بشكل سـيء، يجب تخفيض الإيجار مع الله. فمن كان يعطي تسـعة نوميسـماتا عليه أن يعطي سـتة، وبالمثـل بقيـة (الإيجارات) بطرحهـا من القيمـة الكلية، أي عن طريق تقسـيمه (الإيجار) إلى ثلاثة أقسام: يتم طرح جزء واحد ودفع اثنين؛ فمن كان يدفع ستة يجب أن يعطي أربعة ويحتفظ باثنين. وسيتم حساب الحالات المتبقية بطريقة مماثلة، وسيتم

تقـديم ثلثين والاحتفـاظ بثلث، ولن يجرؤ أحد من الآن فصـاعدًا على زيـادة الإيجار، ولكن يجب إدارتها بالطريقة التي طلبناها، ولا يُقبل نقص أو زيادة.

مادة ٥٦ :

الآن من يجرؤ على رفع الإيجار أو طرد مستأجر من خلال رشوة وإحلال شخص آخر بدلاً منه، حتى لو كان على استعداد لإبقاء قيمة الإيجار كما هي، عندئذ يجب أولاً مصادرة أغراضـه وطرده من المدينة لكراهية أخيه ولعدم معرفته بالمقولة: "ما تكرهه (لنفسك) لا تفعله لغيرك". وإذا طالب صاحب المنزل بذلك من أجل راحته، فله الحرية في فعل ما يريد ؛ لكنه لن يجرؤ على الإطلاق على طرده من أجل رغبته وتثبيت شخص آخر بنفس الإيجار. لأننا لا نسمح بذلك إلا في حالة كون المستأجر مزعجًا ويحدث ضوضاء ويثير المتاعب ويكره إخوانه، أو أن يكون أيضًا أكثر استعدادًا للقيام ببعض الأعمال السيئة الأخرى.

مادة ٥٧ :

نعطـي الأوامـر لكل جيتونيارخيـس للنظر بطـرق مختلفة في الأشـياء التي تحدث في المنازل. وإذا علمت بأية حوادث مؤسفة، فأبلغ صاحب ذلك المنزل، وسيتم تصحيحها على الفور. وإذا رفض الإنصات إليك، أخبرنا بذلك على الفور من خلال البرايفكت (الوالي).

مادة ٥٨ :

علـى كل رجل أيضًـا أن يمنـح عبده رفيقًا، وعلـى كل رجل حـر أن يتخذ زوجة له. وعليكـم أيضًـا أن توفروا الرفقـاء للجواري، حتى ينال كل فرد سـلواه ولا يرتكب الإثم. ومـن يخالـف أمرنا الورع هذا، يُؤخذ منه العبد غير المتزوج، وتُصـادر الفتاة التي ليس لها رفيق كعقوبة، ذلك لأنه تجاوز أمر جلالتنا واحتقر شريعة الحميريين. ويُضاف إلى هـذا خـدم المنزل، بنقلهم جميعا إلى خزينة جلالتنا، وسـوف نعيد التذكير بما أعلناه. وإذا اعتذر أحدهم قائلا: "إني فقير ولا أستطيع شراء رفيقة لعبدي"، نأمره ونقول: إذا كنت فقيراً قلتبيع عبدك، لأننا لن ندع هذه الأمور، التي تحدث يومياً، تتوقف بسببك".

مادة ٥٩ :

لا يجـوز لأحـد أن يثبط عزيمة أولئـك الذين يريدون أن يعيشـوا حيـاة التبتل، أو أن يعيـق أولئك الذيـن يريدون أن يعيشـوا في العفة. فمثل هؤلاء يجـب أن يُطلب منهم وثيقة تعهدات مكتوبة بأيديهم، تفيد بأنهم لا يفعلون ذلك لأي شـكل من أشكال الرياء، أو لاقـتراف الظلـم والإثـم في الخفاء، ويجـب أن تحتوي وثيقتهم علـى التهديد بعقوبة الإعدام. فمن يسـتطيع تحقيقها فعليه تحقيقهـا (أي التبتل). أما من يتم القبض عليه (مخالفـا لذلـك)، فليُعاقب حسـب وثيقته؛ ذلك لأننـا لا نتمنى أن يكـون أولئك الذين يؤمنون بالرب من المرائين، ممن يقترفون الكذب على الله والملوك.

مادة ٦٠ :

نحن نأمر بأن يتم شـنق كل جيتونيارخيس لا يحفظ هذا الأمر الذي تلقاه جلالتنا من الله برجفة ورهبة وخشوع، أو أهمله أو تجاوز عما تم تدوينه في مرسومنا هذا بتلقي رشوة. بتعليقه عالياً في الهواء مع تقييد قدمه اليسـرى على عمود، أي على عارضـة، ومن ثم يتم خنقه حتى الموت بدخان التبن، حتى يصبح الآخرون أيضًا على حكمة وحصافة. فمن المفيد أن يُخرج الطفل المصـاب بالجذام من القطيـع ويُقتل، ولا يموت القطيع كله في النهاية وهو مصـاب به. وهذا ما يفعله الحاكـم. وإذا لم يعاقب البرايفكت (الـوالي) الجيتونيارخيس الـذي يخالـف أوامرنا هذه، ولا يتبع هذا الأمر الأكثر تقوى والأصـلح لنـا، فإن البرايفكت نفسه سيعاني مما كان عليه (الجيتونيارخيس) أن يعاني، الأمر الذي يجلب غضب جلالتنا.

مادة ٦١ :

يجب على كل جيتونيارخيس مراقبة الأعمال التجارية التي يتم إجراؤها في مملكته، حتى يتم البيع بشكل صحيح. يجب أن يراقب الأسواق، وكيف يشتري التجار الأصناف، ولا سـيما مراقبة أولئك الذين يبيعون لهم، أعني التجـار الأجانب، وبالتالي التأكد من بيع السـلع على نحو عادل. فغالبًا ما يبيعون (التجار الأجانب) بسـعر مرتفع، غالبًا ما يكون باهظا. ولذا يجب الآن أن يتم بيع السلع داخل السوق تحت التفتيش، بحيث لا يكون البائع بدون ربح، ولا يعاني المشتري أيضًا الضرر.

مادة ٦٢ :

لا نسـمح لسـوق كتان، أي سوق الخياطين، ولأي حرفي من كل المهنة أن يقوم بصنع خيطًـا واحدًا في يـوم الأحد المقدس. وإذا ضُـبط أحدهم يفعل ذلـك، نأمر بإحراق ما صنعه وأدواته في وسط السوق.

مادة ٦٣ :

أولئـك الذين لا يأخذون عائلاتهم بأكملها معهم في الأعياد الكبيرة وآيام الآحاد ولا يذهبون إلى الكنيسة في وئام جيد...، إلى القداس وصلاة الغروب، على الجيتونيارخيس دعوتهم (للمثول أمامه) في حضور ثلاثة أشخاص مشهود لهم بالورع وطاعة الأمر الإلهي. وإذا ظلوا لا يفعلون ما أمروا به، تؤخذ جميع ممتلكاتهم منهم، ويوزع نصفها على الإخوة الذيـن هـم في دار الفقراء، ويحتفظ الجيتونيارخيس بما تبقى منها لمنفعته الخاصـة مع مرافقيه من الجنود، ذلك ليكون أولئك مستعدين بعدئذ للتقيد بدقة بكل ما أمرناهم به.

رابعا. المصادر والمراجع:-

1. A.D'Emilia, "Intorno ai Νόμοι τῶν ʿΟμηριτῶν", in: *Atti del Congresso Internazzionale di Diritto Romano e di Storia del Diritto* (Verona 27-29 Sept. 1984), I, Milan, 1953, pp.181-197.

2. A.N. Papathanassiou, "Christian Missions in Pre-Islamic South Arabia", *Theologia (Athēnai)* 65/1(1994).

3. Canons of the Council in Trullo: "The Canons of the Council in Trullo, Greek and Latin Text", trans. M. Featherstone, in: *The Council in Trullo Revisited*, ed. G. Nedungatt & M. Featherstone, Roma: Pontificio Istituto Orientale, 1995.

4. E.Patlagean, *Les Lois de St. Grigentius (BHG 706h-i), couramment appellees Lois des Himyarites. Édition, traduction, commentaire, Paris, École pratique des Hautes Études*, 1965, pp.21-72; A.Papathanassiou, *Οι "Νόμοι των Ομηριτῶν"*, Athens & Komotene, 1994.

5. G. Fiaccadori, "The Nomoi", in: A. Berger (ed.), *Life and Works of Saint Gregentios, Archbishop of Taphar*, Belin & New York, 2006, pp.82-91.

6. G. Florovsky, *Christianity and Culture* (Collected Works, II), Nordland, BeJmond 1974, pp.67-100.

7. Gregentius, *Homeritarum Leges*, Patrologia Graeca 86, 563-620.

8. I. Shahid, "Byzantium in South Arabia", *Dumbarton Oaks Papers* 33 (1979), 24-94. See also S. Apostolopoulou, "Die byzantinische Aussenpolitik, wie sie sich uns im Martyrium des Heiligen Arethas und seiner Begleiter darstellt", *Theologia* 63 (1992), pp.286-293.

9. I. Shahid, *The Martyrs of Najran. New Documents*, Bruxelles 1971.

10. J. Juster, *Les Juifs dans l'Empire romain*, Paris, 1914.

11. J.B. Bury, *History of the Later Roman Empire from the Death of Theodosius I to the death of Justinian*, II, London, 1923.

12. J.B. Pitra, *Iuris ecclesiastici Graecorum historia et monument*, I, Rome, 1864.

13. N.Pigulewskaja, *Byzanz auf den Wegen nach Indien. Aus der Geschichte des byzantinischen Handels mit dem Orient vom 4 bis 6 Jahrhundert*, Berlin & Amsterdam, 1969.

14. V. Christides, "Martyrdom of Arethas and the Aftermath: History vs. Hagiography", in: *Proceedings of the Sixth International Congress of Graeco-Oriental and African Studies, 30 April- 5May 1996*, ed. V. Christides && Th. Papadopoullos, Nicosia, 2000 = *Graeco-Arabica* 7-8, 1999-2000, pp.51-91.

15. V. Christides, "The Himyarite - Ethiopian War and the Ethiopian Occupation of South Arabia in the Acts of Gregentius (ca 530 AD)", *AnnaIes d'Ethiopie* 9 (1972), pp.115-146.

: